رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

96 - حكم التحلل للمتمتع بتقصير بعض شعر الرأس- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول قدمت مكة حاجا متمتعا وبعد انتهائنا من السعي قصرنا شعرنا من جانب الرأس فقط ولبسنا ملابسنا وبعد ثلاثة ونحن آآ في مكة تحدثنا مع جماعة اخرى عن التحلل بالتقصير من بعظ الرأس. فقيل لا يجوز. ما حكم تحللنا - 00:00:00

هل علينا شيء؟ افيدونا وفقكم الله. قد ذهب بعض اهل العلم الى العز تقصير بعض الرأس. قيل ربعه وقيل الى ما يسمى تقصيرا. ما الذي مضى؟ يعفو الله عنه ان شاء الله ويكفي. ولكن في المستقبل ينبغي ان تعمم التقصير - 00:00:20

كما تعمم الحق فلا ينبغي الاقتصار على بعض الرأس بل ينبغي تعميمه هذا هو قول المختار ان ان ينبغي تعميم الرأس بالتقصير كما يعم بالحق هذا هو الواجب وهذا هو الارجح. والذي والذي ما ضيعه الله عنه ولا شيء عليه. نعم احسنتم - 00:00:40